مصارف الزكاة

إعطاء الزكاة للزوجة

السؤال: **أعطاني زوجي ألف ريال من زكاة ماله، فهل هذا يصح؟**

الجواب: الزوجة تلزم نفقتها على زوجها، وحينئذٍ لا تصح ولا تصرف لها الزكاة من مال زوجها، فعليه أن يخرج بدل هذا الألف.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التسعون 15/7/1433ه